٢١٧٠

رسالة في النقود الاسلامية

تقي الدين المقريزي

جامعة الرياض

٢٢٤٢/٣٠

٣٣٢ر٤
نق ٠ م

شذور العقود في ذكر النقود، للمقريزي، أحمد بن علي - ٨٤٥ هـ . بخط يوسف الملاح سبط الحنفي سنة ١٠١٨هـ .

١٣ ق ٢١ س ١٥×٢٠ سم

نسخة جيدة ،خطها نسخ معتاد، طبع

٢١٧٠

الاعلام ١:١٧٢ نشرة دار الكتب ٢:٤

١ - النقود ، اقتصاديات المال أ - المؤلف ب - الناسخ ج - تاريخ النسخ د- رسالة في النقود القديمة و الاسلامية

٦٠

رسالة في النقود القديمة والإسلامية

للشيخ الامام العالم العلامه المحدث

المؤرخ تقي الدين أحمد بن

عبد القادر المقريزي

الشافعي تغمده

الله برحمته

وكافته

والمسلمين

آمين

مكتبة جامعة الملك [illegible] الفيصل طارق
سلاجية
اسم الكتاب رسالة في النقود القديمة ٢١٧٠
اسم المؤلف تقي الدين أحمد المقريزي
تاريخ [illegible] ١٠١٨ لؤ
[illegible] ٣١٣ ق
ملاحظات ٢٩٤٠٤٥٢

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي ونعم الوكيل

رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم الانبيآ
والمرسلين وعلى آله واصحابه والتابعين وبعد
فقد برز الامر المطاع زاده الله علوا وتمكينا بتحرير نبذة
لطيفة في امور النقود الاسلاميه فبادرت الى امتثال
ما خرج به الامر العالي اعلاه الله اليه من ذلك واسأله التوفيق

فصل في النقود القديمه

ذكر ابو بكر
ابن ابي شيبة في مصنفه عن كعب ان اول من ضرب
الدينار والدرهم عليه السلام وقال لا تصلح المعيشة الا
بهما اعلم ان النقود التي كانت للناس على وجه
الدهر نوعين السوداآ الوافيه والطبريه العتق وهما غالب
ما كان البشر يتعاملون به فالوافيه وهي البغليه هي دراهم
فارس للدرهم وزنه زنة المثقال الذهب والدراهم الجوارقيه
تنقص في العشرة ثلاثة فكل سبعة بالبغليه عشرة بالجوارقيه
وكان لهم ايضا دراهم تسمى جوارقيه وكانت نقود العرب
في الجاهليه التي تدور بينها الذهب والفضه لا غير ترد
اليها من الممالك دنانير الذهب قيصريه من قبل الروم ودراهم
فضه على نوعين سودا وافيه وطبريه عتقا وكان وزن
الدراهم والدنانير في الجاهليه مثل وزنها في الاسلام
مرتين ويسمى المثقال درهما والمثقال دينارا ولم يكن شيء

من ذلك

من ذلك يتعامل به اهل مكة في الجاهليه وانما كانت تتعامل
بالمثاقيل وزن الدراهم وزن الدنانير وكانوا ايضا يعدون
باوزان اصطلحوا عليها فيما بينهم وهو الرطل الذي هو اثنتي
عشرة اوقيه والاوقيه وهي اربعون درهما فيكون الرطل
ثمانين واربعماية درهم والنش ونصف الاوقيه حولت
صاده شينا فقيل نش وهو عشرون درهما والنواه وهي
خمسة دراهم والدرهم البغلي ثمانية دوانيق
اربعة دوانيق وقيل بالعكس والدرهم الجوارقي
اربعة دوانيق ونصف والدانق ثمان حبات وخمسا
حبه من حبات الشعير المتوسطه التي لم تقشر وقد قطع من
طرفيها ما امتد وكان الدينار يسمى لوزنه دينارا وانما هو تبر
ويسمى الدرهم لوزنه درهما وانما هو تبر وكانت زنة كل
عشرة دراهم ستة مثاقيل والمثقال زنة اثنتي وعشرين
قيراطا الاحبه وهو ايضا بزنة ثنتين وسبعين حبة شعير
مما تقدم ذكره وقيل ان المثقال منذ وضع لم يختلف
في جاهلية ولا اسلام ويقال ان الذي اخترع الوزن
في الدهر الاول بذ ابو صنع المثقال اولا فجعله ستين
حبه زنة الحبه مائة من حب الخردل البري المعتدل
ثم ضرب صنجة بزنة المائة الحبة الخردل وجعل بوزنها
مع المائة الحبه صنجة ثانية ثم صنجة ثالثة حتى بلغ

بمجموع الصنج خمس حبات فكانت صنجة نصف سدس مثقال
ثم اضعف وزنها حتى صارت صنجة ثلث مثقال فركب منها
نصف مثقال ثم مثقالا وخمسة وعشرة وفوق ذلك نعلي
هذا يكون زنة المثقال الواحد ستة الاف حبه **ولما**
بعث الله نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اقر اهل مكة على
ذلك كله وقال الميزان ميزان اهل مكه وفي رواية ميزان
المدينه وقد ذكرت طرق هذا الحديث والكلام عليه في مجاميعي
وفرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الاموال على ذلك
فجعل في كل خمس اواقي من الفضة الخالصه التي لم تغش خمسة
دراهم وهي النواه وفرض في كل عشرين دينارا نصف دينار
كما هو معروف في مظنته من كتب الحديث **فصل**
في ذكر النقود الاسلاميه قد تقدم ما فرضه رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نقود الجاهلية من الزكاة وانه
اقر النقود في الاسلام على ما كانت عليه **فلما** استخلف
ابو بكر الصديق رضي الله عنه عمل في ذلك بسنة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم يغير منه شيا حتى اذا استخلف
امير المومنين ابو حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتح
الله على يديه مصر والشام والعراق لم يعترض لشيء من
النقود بل اقرها على حالها **فلما** كانت سنة ثمان عشرة
من الهجرة وهي السنة الثامنه من خلافته اتته الوفود

منهم

منهم وفد البصره وفيهم الاحنف بن قيس فكلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه
في مصالح اهل البصره فبعث معقل بن يسار فاختط نهر معقل
الذي قيل فيه اذا جاء نهر الله بطل نهر معقل ووضع الجريب
والدراهم في الشهر **ضرب حينئذ عمر** رضي الله عنه الدراهم على
نقش الكسرويه وشكلها باعيانها غير انه زاد في بعضها الحمد لله
وفي بعضها محمد رسول الله وفي بعضها لا اله الا الله وحده وعلى
اخر عمر وزن كل عشرة دراهم ستة مثاقيل **فلما** بويع امير
المومنين عثمان ابن عفان رضي الله عنه ضرب في خلافته
دراهم ونقشها الله اكبر **فلما اجتمع الامر لمعاويه** بن ابي سفيان
رضي الله عنهما وجمع له زياد بن ابيه الكوفه والبصره قال يا امير المومنين
ان العدد الصلاح امير المومنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه صغر
الدراهم وكبر العفيز وصارت توخذ عليه ضريبة ارزاق الجند
وترزق عليه الذريه طلبا للاحسان الى الرعيه فلو جعلت انت
عيارا دون ذلك العيار الذي زادت الرعية به من نقاوضت
لك به السنة الصالحه **فضرب معاويه** رضي الله عنه عند
ذلك السود الناقصه من ستة دوانيق فتكون خمسة عشر
قيراطا تنقص حبة او حبتين **وضرب منها زياد** وجعل وزن كل
عشرة دراهم سبعة مثاقيل وكتب عليها فكانت تجري مجرى
الدراهم **وضرب معاويه ايضا دنانير** عليها تمثال متقلدا
سيفا فوقع منها دينار ردي في يد شيخ من الجند فجاء به معاويه
ورماه به وقال يا معاويه انا وجدناك شر ضرب

فقال له معاويه الاحرمنك عطاك ولاكسونك القطيفه فلما قام
امير المومنين عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بمكة ضرب
دراهم وكان اول من ضرب الدراهم المستديره وانما كانت
قبل ذلك ماضرب منها فانه ممسوح غليظ قصير فدورها عبد الله
ونقش باحدي الوجهين محمد رسول الله وبالاخر امر الله بالوفا والعدل
وضرب اخوه مصعب بن الزبير دراهم بالعراق وجعل كل
عشره سبعة مثاقيل واعطاها الناس في العطا حتى قدم الحجاج
ابن يوسف العراق من قبل امير المومنين عبد الملك بن مروان
فقال ما بقي من سنة الفاسق او قال المنافق شيا فغيرها
ثم لما استوثق الامر لعبد الملك بن مروان بعد مقتل عبد الله
ومصعب ابني الزبير خص علي النقود والاوزان والمكاييل
وضرب الدنانير والدراهم في سنة ست وسبعين من الهجره
فجعل وزن الدينار اثنين وعشرين قيراطا الاحبه بالشامي
وجعل وزن الدرهم خمسة عشر قيراطا سواء والقيراط اربع
حبات وكل دانق قيراطين ونصف وكتب الي الحجاج وهو
بالعراق ان اضربها فضربها وقد مت مدينة رسول الله
صلي الله عليه وسلم وبها بقايا من الصحابه رضي الله عنهم اجمعين
فلم ينكروا منها سوي نقشها فان فيه صمده وكان سعيد
ابن المسيب رحمه الله يبيع بها ويشتري ولا يعيب من امرها
شيا وجعل عبد الملك الذهب الذي ضربه دنانير علي
المثقال الشامي وهي المثاله الوازنه بزياده المائه دينار من

وكان

وكان سبب ضرب عبد الملك الدنانير والدراهم لذلك ان خالد بن يزيد
ابن معويه بن ابي سفيان قال له يا امير المومنين ان العلما من
اهل الكتاب الاول يذكرون انهم يجدون في كتبهم ان اطول الخلفا
عمرا من قدس الله تعالي الدراهم فعزم علي ذلك ووضع السكة
الاسلاميه وقيل ان عبد الملك كتب في صدر كتابه الي ملك
الروم قل هو الله احد وذكر النبي صلي الله عليه وسلم في ذكر النابغ
فانكر ملك الروم ذلك وقال ان لم تتركوا هذا او الاذكر نا نبيكم في
دنانيرنا بما تكرهون فعظم ذلك علي عبد الملك واستشار الناس
فاشار عليه يزيد بن خالد بضرب السكه وترك دنانيرهم ففعل
وكان الذي ضرب الدراهم رجل من يهود تيماء يقال له سمير
فنسبت الدراهم اذ ذاك اليه وقيل لها الدراهم السميريه وبعث
عبد الملك بالسكه الي الحجاج فسيرها الحجاج الي الافاق ليضرب الدراهم
بها وتقدم الي الامصار كلها ان يكتب اليه منها في كل شهر بما يجتمع
قبلهم من المال كي تحصيه عندهم وان يضرب الدراهم في الافاق
علي السكة الاسلاميه وتحمل اليه اولا فاولا وقدر في كل مائة
درهم درهما عن ثمن الحطب واجر الضراب ونقش علي احد
وجهي الدراهم قل هو الله احد وعلي الاخر لا اله الا الله وطوق
الدراهم من وجهيه بطوق وكتب في الطوق الواحد ضرب هذا
الدرهم بمدينة كذا وفي الطوق الاخر محمد رسول الله ارسله
بالهدي ودين الحق ليظهره علي الدين كله ولو كره المشركون
وقيل الذي نقش فيها قل هو الله احد الحجاج وكان الذي دعي

عبد الملك الى ذلك انه نظر للامه وقال هذه الدراهم السود
الوافيه والدراهم الطبريه العتق تبغي مع الدهر وقد جاء في
الزكاة ان في كل مائتين وفي كل خمسة اواق خمسة دراهم
واتفق ان جعلها كلها على مثال السود العظام مائتين عددا
يكمن قد نقص من الزكاة وان عملها كلها على مثال الطبريه ويحمل
المعنى على انها اذا بلغت مائتين عددا وجبت الزكاة فيها فان
فيه حيف وشطط على ارباب الاموال فاتخذ منزلة بين منزلتين
يجمع فيها كمال الزكاة من غير بخس ولا اضرار بالناس مع موافقة
ماسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحذه من ذلك وكان
الناس قبل عبد الملك يؤدون زكاة اموالهم شطرين من الكبار
والصغار فلما اجتمعوا مع عبد الملك على ما عزم عليه عمد
الى درهم وازنه فوزنه فاذا هو ثمانية دوانيق والى الدرهم من
الصغار فاذا هو اربعة دوانيق فجمعهما وكمل زيادة الاكبر على نقص
الاصغر وجعلهما درهمين متساويين وزنة كل منهما ستة دوانيق
سواء واعتبر المثقال ايضا فاذا هو لم يبرح في آباد الدهور
موفيا محدودا كل عشرة دراهم منها ستة دوانيق فانها سبعة
مثاقيل سواء فاقر ذلك وامضاه من غير اذن بعرض لتغييره
فكان فيما صنع عبد الملك في الدراهم ثلاث فضائل
اما الاولى ان كل سبعة مثاقيل وزنة عشرة دراهم والثانيه
انه عدل بين صغارها وكبارها حتى اعتدلت وصار الدرهم
ستة دوانيق والثالثه انه موافق لما سنه رسول الله صلى الله

في فريضة الزكاة بغير وكس ولا اشتطاط فمضت بذلك السنه
واجتمعت عليها الامه وضبط هذه الدراهم الشرعي المجمع عليه انه
كما مر وزنة العشره منه سبعة مثاقيل ووزنة الدرهم الواحد
خمسون حبه وخمسا حبه من الشعير الذي تقدم ذكره آنفا
ومن هذه الدراهم تركب الرطل والقدح والصاع وما فوقه والمتمم
من ذلك بطرف مما ذكرته في كتاب المواعظ والاعتبار بذكر
الحظط والآثار عند ذكر دار العيار منه فاقول انما جعلت
العشره من الدراهم الفضه بوزن سبعة مثاقيل من الذهب
لان الذهب اوزن من الفضة واثقل وزنا فاخذت حبة
فضه وحبة ذهب ووزنتا فرجحت حبة الذهب على حبة
الفضه ثلاثة اسباع فجعل من اجل ذلك كل عشرة دراهم زنة
سبعة مثاقيل فان ثلاثة الاسباع الدرهم اذا اضيفت عليه
بلغت مثقالا والمثقال اذا انتقص منه ثلاثة اعشار بقي درهم
وكل عشرة مثاقيل تزن اربعة عشر درهما وسبعا درهم فلما
ركب الرطل جعل الدرهم من ستين حبه لكنه كل عشرة دراهم
تعدل زنة سبعة مثاقيل فتكون زنة الحبه سبعين حبه
من حب الخردل ومن ذلك تركب الدرهم ومن الدرهم تركب الرطل
ومن الرطل تركب المد ومن المد تركب الصاع وما فوقه وفي ذلك
طرق حسابيه مبرهنه باشكال هندسيه ليس هذا موضع
ايرادها وكان مما ضرب الحجاج الدراهم البيض ونقش عليها
قل هو الله احد فقال القراء قاتل الله الحجاج اي شيء صنع

للناس الآن يأخذ الجنب والحايض **وكانت** الدراهم قبل ذلك
منقوشة بالفارسيه فكره ناس من القرآ مسها وهم علي غير طهارة
وقيل لها المكروهه فعرفت بذلك **ووقع في المدونه** ان
مالكا رحمه الله سئل عن تغيير كتابة الدنانير والدراهم لما
فيها من كتاب الله عز وجل فقال اول ماضربت علي عهد عبد الملك
ابن مروان والناس متوافرون فما انكر احد ذلك وما رايت
اهل العلم انكروه **ولقد بلغني** ان ابن سيرين كان يكره ان
يبيع بها ويشتري وما ذاك من امر الناس **ولم** ار احدا
منع ذلك ههنا يعني رحمه الله اهل المدينة النبويه **وقيل**
لامير المومنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله هذه الدراهم البيض
فيها كتاب الله تكايقلها اليهودي والنصراني والجنب والحايض
فان رايت ان تامر بمحوها فقال اردت ان تجعل علينا الاثم
ان غيرنا توحيد ربنا واسم نبينا محمد صلي الله عليه وسلم
ومات عبد الملك والامر علي ما تقدم فلم يزل من بعده في
خلافة الوليد ثم سليمان بن عبد الملك ثم عمر بن عبد العزيز
الي ان استخلف يزيد بن عبد الملك فضرب الهبيريه
بالعراق عمر بن هبيره علي عيار ستة دوانيق **فلما** قام هشام
ابن عبد الملك وكان جموعا للمال امر خالد بن عبد الله القسري
في سنة ست ومائه من الهجرة ان يعيد العيار الي وزن سبعه
وان يبطل السكك من كل بلد الا واسط فضرب الدراهم
بواسط فقط وكبر السكه فضربت الدراهم علي السكة الخالدية

حتي عزل خالد في سنة عشرين ومائه وتولي من بعده يوسف
ابن عمر الثقفي فصغر السكة واجراها علي وزن سبعة
وضربها بواسط وحدها حتي قتل الوليد بن يزيد في سنة ست
وعشرين ومائه **فلما** استخلف مروان بن محمد الجعدي آخر
خلايف بني امية ضرب الدراهم بالجزيره علي السكه بحران
الي ان قتل **وانتت دولة بني العباس** فضرب امير المومنين
عبد الله بن محمد السفاح الدراهم بالانبار وعملها علي نقش الدنانير
وكتب عليها السكة العباسيه وقطع منها ونقصها حبه ثم
نقصها حبتين **فلما** قام من بعده ابو جعفر المنصور نقصها
ثلاث حبات وتسميت تلك الدراهم ثلاثة ارباع قيراط
لان القيراط اربع حبات فكانت الدراهم كذلك **وحدثت**
الهاشميه علي المثقال البصري فكان يقطع علي المثاقيل
المثاله الوازنة التامه فاقامت الهاشميه علي المثاقيل والعتق
علي نقصان ثلاثة ارباع قيراط مدة ايام ابي جعفر المنصور
والي سنة ثمان وخمسين ومائه **فضرب المهدي** محمد بن
جعفر فيها سكة مدورة فيها نقطه **ولم** يكن لموسي الهادي
سكة تعرف وتمادي الامر علي ذلك الي شهر رجب من سنة
ثمان وسبعين ومائه فصار نقصانها قيراطا غير ربع حبه
فلما صير امير المومنين هرون الرشيد السكك الي جعفر
ابن يحيي البرمكي كتب اسمه بمدينة السلام وبالمحمديه من الري
علي الدنانير والدراهم وصير نقصان الدرهم قيراطا الا حبه

ضرب الامين دنانير ودراهم واسقط منها ثم اخيه فمحى المامون
فلم تجز مدة وسميت الرباعيات وكان ضرب ذلك وهو مرو
وقبل قتل اخيه وهارون الرشيد اول خليفة ترفع
عن مباشرة العيار بنفسه وكان الخلفا من قبله يتولون النظر
في عيار الدراهم والدنانير بانفسهم وكان هذا مما نوه باسم جعفر
اين يحيى اذ هو شيء لم يتشرف به احد قبله واستمر الامر على ذلك
الى شهر رمضان سنة اربع وثمانين ومائه فصار النقص اربع
قراريط وحبه ونصف حبه وصارت لا تجوز الا في المجموعه
او بما فيها ثم بطلت فلما قتل هرون الرشيد جعفر اصير
السكك الى السندي فضرب الدراهم على مقدار الدنانير
وكان سبيل الدنانير في جميع ما تقدم ذكره سبيل الدراهم
وكان خلاص السندي جيدا اشد الناس خلاصا للذهب والفضه
فلما كان شهر رجب سنة ١٩٣ نقصت الدراهم الهاشميه
نصف حبه وما زال الامر في ذلك كله عصر ابجوز جواز المثاقيل
ثم ردت الى وزنها حتى كان ايام الامين محمد بن هرون الرشيد
فصير دور الضرب الى العباس بن الفضل بن الربيع فنقش
في السكة بأعلى السطر رضي الله ومن أسفلها العباس بن الفضل
فلما عهد الامين الى ابنه موسى ولقبه الناطق بالحق المظفر
بالله ضرب الدنانير والدراهم باسمه وجعل زنة كل واحد
عشره ونقش عليه
كل عز ومفخر فلموسى المظفر ملك خص ذكره في الكتاب المذكر

فلما

فلما قتل الامين واجتمع الامر لعبد الله المامون لم يجد احدا ينقش
الدراهم فنقشت بالمخراط كما تنقش الخواتيم وما برحت
النقود على ما ذكر ايام المامون والمعتصم والواثق والمتوكل
فلما قتل المتوكل وتغلبت الموالي من الاتراك وتناثر سلك
الخلافه وبقيت الدولة العباسيه في الترف وتوي عامل كل جهه
على ما يليه وكثرت النفقات وقلت المجابي بتغلب الولاة على
الاطراف وحدثت بدع كثيره من حينئذ ومن جملتها غش الدراهم
ويقال ان اول من غش الدراهم وضربها زيوفا عبيد الله
ابن زياد حين قدم من البصرة في سنة اربع وستين من الهجرة
ثم فشت في الامصار ايام دولة العجم من بني بويه وبني سلجوق
والله اعلم

اول من غش الدراهم

نقود مصر

فصل في نقود مصر اما مصر من بين
الامصار فما برح نقدها المنسوب اليه قيم الاعمال واثمان
المبيعات الذهب نقد في سائر دولها جاهليته واسلاما
يشهد لذلك بالصحة ان خراج مصر في قديم الدهر وحديثه
انما هو الذهب كما قد ذكرته في كتاب المواعظ والاعتبار
بذكر الخطط والاثار فاني اوردت فيه مبلغ خراج مصر
منذ مصرت بعد الطوفان والى زماننا هذا واوفى من
الدلاله على صحة ذلك ما روينه من طريق مسلم وابي داود
رحمهما الله من حديث ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت العراق درهمها وقفيزها
ومنعت الشام مدها ودينارها ومنعت مصر اردبها ودينارها الحديث

جامعة

فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم كل بلد وما تختص به
من كيل ونقد واشار الى ان نقد مصر الذهب وكان
في هذا الحديث ما يشهد لصحة فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه
فانه لما افتتح العراق في سنة ست عشرة من الهجرة بعث
عثمان بن حنيف رضي الله عنه فرض على ارض السواد على
كل جريب من الكرم عشرة دراهم وعلى جريب النخل ثمانية
دراهم وعلى جريب القصب والشجر ستة دراهم وعلى جريب
البر اربعة دراهم وعلى جريب الشعير درهمان وكتب بذلك
الى عمر رضي الله عنه فارتضاه ولما فتحت مصر سنة ٢٠
على القول الراجح فرض عمرو بن العاصي رضي الله عنه على جميع
من بها من القبط البالغين من الرجال دون النساء والصبيان
والشيوخ دينارين على كل راس فجبيت اول عام اثني
عشر الف الف دينار وقد روي انها جبيت ستة عشر
الف الف دينار وهما روايتان معروفتان فاقر ذلك عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه ومن امعن النظر في اخبار مصر
يعرف ان نقدها واثمان مبيعاتها وقيم اعمالها لم يزل الذهب
فقط الى ان ضعفت مملكتها باستيلاء الفرنج عليها فحدث
حينئذ اسم الدراهم وساء بين فيما ياتي طرفا من ذلك
ومع هذا فان مصر لم تزل منذ فتحت دار امارة
وسكنها انما هي سكنة الخلافة من بني اميه ثم من بني العباس
الا ان الامير ابا العباس احمد بن طولون ضرب بمصر دنانير

عرفت

حكاية عجيبة

عرفت بالاحمديه وكان سبب ضربها انه ركب يوما الى الاهرام
فاتاه الحجاب بقوم عليهم ثياب صوف ومعهم المساحي
والمعاول فسالهم عما يعملون فقالوا نحن قوم نتبع المطالب
فقال لهم لا تخرجوا بعد هذا الا ومعكم رجل من قبلي
وسالهم عما وقع اليهم من الصفات فذكروا له ان في سمت
الاهرام مطلبا قد عجزوا عنه لانهم يحتاجون في اثارته
الى جمع كبير ونفقات واسعة فامر بعض اصحابه ان
يكون معهم وتقدم الى العامل معونة الجيزة في دفع جميع
ما يحتاجون اليه من الرجال والنفقات والصرف فاقام
القوم يعملون حتى ظهرت لهم العلامات فركب احمد بن
طولون حتى وقف على الموضع وهم يحفرون فجدوا في الحفر
وكشفوا عن حوض مملوء دنانير وعليه غطاء مكتوب عليه
بالربطيه فاحضر من قراءه ففسر ذلك وقال انا فلان
ابن فلان الملك الذي ميز الذهب من غشه وتدبيره
فمن اراد ان يعلم فضل ملكي على ملكه فينظر الى فضل عيار
ديناري على ديناره فان تخلص الذهب من الغش تخلص في
حياته وبعد وفاته فقال احمد بن طولون الحمد لله ما انتهى
عليه هذه الكتابه احب الي من المال ثم امر لكل رجل كان
يعمل بمائتي دينار منه ونقد بان يوفى الصناع اجورهم
ووهب لكل رجل منهم خمسة دنانير واطلق للرجل الذي
اقام معهم من اصحابه ثلاثمائة دينار وقال لخادمه

نسيم خذ لنفسك منه ما شئت فقال ما أمرني به مولاي اخذته
فقال خذ ملئ كفيك جميعا وعد من بيت المال مثل ذلك كرتين
فبسط نسيم كفيه فحصل على الف دينار وحمل احمد بن طولون
ما بقي فوجده اجود عيارا من عيار السندي بن هاشك ومن
عيار المعتصم فتشدد حينئذ احمد بن طولون في العيار حتى لحق
دينار العيار المعروف له وهو الاحمدي الذي كان لا يطلى باجود
منه **ولما دخل القايد** ابو الحسين جوهر الكاتب الصقلي الى مصر
بعساكر امير المومنين الامام المعز لدين الله تعالى في سنة ٣٥٨
وبنى القاهرة للمعز به حيث كان مناخه الذي نزل به صارت
مصر من يومئذ دار الخلافه بعد ما كانت دار الامارة **وضرب**
جوهر القايد الدينار المعزي ونقش عليه باحد وجهيه
ثلاثة اسطر احدها دعا الامام المعد لتوحيد الاحد الصمد
وتحته سطر فيه ضرب هذا الدينار بمصر سنة ثمان وخمسين
وثلاثمائه وفي الوجه الاخر لا اله الا الله محمد رسول الله
ارسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون
على افضل الوصيين وزير خير المرسلين وكثر ضرب الدينار
المعزي حتى ان المعز لما قدم الى مصر سنة ثنتين وستين
وثلثمائه ونزل بقصره من القاهرة اقام يعقوب بن كلس
ابن عسلوج بن الحسن لقبض الخراج فامتنع ان ياخذ الا دينارا
معزيا فاصنع الدينار الراضي واسخط ونقص من صرفه
الثر من ربع دينار وكان صرف الدينار المعزي خمسة عشر

درهما

درهما ونصف **وفي ايام الحاكم بامر الله** امير المومنين ابي علي المنصور
ابن المعز تزايد امر الدراهم في شهر ربيع الاول سنة تسع وتسعين
وثلاثمايه فبلغت اربعا وثلاثين درهما بدينار ونزح السعر
واضطربت امور الناس فرفعت تلك الدراهم وانزل من
القصر بعشرين صندوقا فيها دراهم جدد فرقت للصيارف
وقرئ سجل بمنع المعامله بالدراهم الاولي واترك من في يده
شيئ منها ثلاثة ايام وان يورد جميع ما تحصل منها الى دار الضرب
فاضطرب الناس وبلغت اربعة دراهم بدرهم جديد وتقرر
امر الدراهم الجدد على ثمانية عشر درهما بدينار **فلما زالت**
الدولة الفاطميه بدخول الفرس الشام الى مصر على يد السلطان
الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن ايوب في سنة تسع
وستين وخمسمايه قررت السكة بالقاهرة باسم امير المومنين
المرتضي بامر الله وباسم السلطان الملك العادل نور الدين محمد
ابن زنكي صاحب بلاد الشام فرسم اسم كل منهما في وجه وفيها
عمت بلوي المصارفه باهل مصر لان الذهب والفضه خرجا
منها وما رجعا وعدما فلم يوجدا ولج الناس بما عمهم من
ذلك وصاروا اذا قيل دينار احمر فكانما ذكرت حرمة
المهور به وان حصل في يده فكانما جاءت بشارة الجنة له
ومقدار ما حدث انه خرج من القصر ما بين درهم ودينار
ومصاغ وجوهر ونحاس وملبوس واثاث وقماش وسلاح
مما لا يفي به ملك الاكاسره ولا تتصوره الخواطر ولا تشتمل

على مثله الممالك ولا يقدر على حسابه الا من يقدر على حساب
الخلق في الآخره **نقلت** ما هذا نصه من خط القاضي الفاضل
عبد الرحيم **ثم** لما استبد السلطان صلاح الدين بعد موت
الملك العادل نور الدين أمر في شوال سنة ٥٩٣ بان تبطل
نقود مصر وضرب الدينار ذهبا مصريا وابطل الدراهم
الاسود وضرب الدراهم الناصريه وجعلها في فضة
خالصه ومن نحاس نصفين بالسوي فاستمر ذلك بمصر والشام
الى ان دخل الملك الكامل ناصر الدين محمد بن العادل ابي بكر
محمد بن ايوب ابطل الدراهم الناصري وامر في ذي القعده
من سنة ٦٢٢ بضرب دراهم مستديره وتقدم انه لا يتعامل
الناس بالدراهم المصريه العتق وهي التي تعرف في مصر
والاسكندريه بالزيوف وجعل الدرهم الكاملي ثلاثة اثلاث
ثلثيه من فضة خالصه وثلثه من نحاس فاستمر ذلك
بمصر والشام مدة ايام ملوك بني ايوب **فلما** انقرضوا
وقامت مماليكهم الاتراك من بعدهم ابقوا سائر شعائرهم
واقتدوا بهم في جميع امورهم واقروا نقدهم على حاله
من اجل انهم كانوا يفتخرون بالانتماء اليهم حتى اني شاهدت
المراسيم التي كانت تصدر عن الملك المنصور قلاوون
وفيها بعد البسمله الملكي الصالحي وتحت ذلك بخطه قلاوون
فلما ولي الملك الظاهر ركن الدين بيبرس البندقداري
الصالحي النجمي وكان من اعظم ملوك الاسلام وممن يتعين

على كل ملك

على كل ملك معرفة سيرته ضرب دراهم ظاهريه وجعلها
كل مائه درهم من سبعين درهما فضه خالصه وثلاثين
نحاسا وجعل نكته على الدرهم وهو صورة سبع **فلم تزل**
الدراهم الظاهريه والكاملية بديار مصر وديار الشام الى ان
فسدت في سنة ٧٨١ بدخول الدراهم المحموديه فكثر تعنت
الناس فيها وكان ذلك في امارة الظاهر برقوق قبل
سلطنته **فلما** تسلطن واقام الامير محمود بن علي استدار
الكثير من ضرب الفلوس وابطل ضرب الدراهم فشا فضت حتى
صارت عرضا ينادي عليه في الاسواق بخراج خراج
وغلبت الفلوس الى ان قدم الملك المؤيد شيخ عن نصره
من دمشق في رمضان سنة ٨١٧ بعد قتل الامير نوروز الحافظي
نايب دمشق فوصل مع العسكر وانتابهم شيء كثير من الدراهم
البندقيه والدراهم النوروزيه فتعامل الناس بها وحسن
موقعها لبعد العهد بالدراهم **فلما** ضرب مولانا السلطان
الملك المؤيد شيخ عز نصره الدراهم المؤيديه في شوال
منها ونودي في القاهره بالمعاملة بها في يوم السبت
عاشر صفر سنة ٨١٨ فتعامل الناس بها **وقد قال** مسدد
حدثنا خالد بن عبد الله حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد
عن سعيد بن المسيب قال قطع الدينار والدرهم من الفساد
يعني كسرهما قد تقدم ان الدراهم التي عملها عبد الملك
ابن مروان كان فيها ثلاث فضايل **وانا اقول**

ان في ضرب مولانا السلطان الملك المؤيد الدراهم المؤيديه
ست فضايل الاولى موافقة سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم في فريضة الزكاة لانه قال عليه الصلاة والسلام
انما فرضتها في الفضة الخالصة لا المغشوشة الثانية
اتباع سبيل المومنين وذلك انه اقتدى في عملها خالصة
بالخلفا الراشدين وقد تقدم بيان ذلك فلا حاجة الى
اعادته الثالثة انه لم يتبع سنة المفسدين الذين نهى
الله عن اتباعهم بقوله عز وجل واصلح ولا تتبع سبيل
المفسدين وبيان ذلك ان الدراهم لم تغش الا عند تغلب
المارقين الذين ابتدعوا الهوا قوم قد ضلوا كما مر آنفا
الرابعة انه نكب عن الشره في الدنيا وذلك ان الدراهم
لم تغش الا لرغبة في الازدياد منها الخامسة انه ازال
الغش وكفى بقوله صلى الله عليه وسلم من غشنا فليس منا
السادسة انه فعل ما فيه نصح لله ولرسوله وقد
علم قوله عليه الصلاة والسلام الدين النصيحة الحديث
وتمكن ان يتلمح لها فوايد اخر وانه ليكثر تعجبي من كون
هذه الدراهم المؤيديه ولها من الشرف والفضل ما ذكر
ولمولانا السلطان من عظم القدر وفخامة الامر ما هو
معروف ومع ذلك تكون مضافة ومنسوبة الى الفلوس
التي لم تجعلها الله تعالى قط نقدا في قديم الدهر وحديثه
الى ان راجت في ايام افتح الملوك سيرة وارداهم سريرة

الناصر فرج

الناصر فرج وقد علم كل من رزق فهما وعلما انه حدث
من رواجها خراب الاقليم وذهاب نعمة اهل مصر
وان هذا في الحقيقة كعكس الحقايق فان الفضة هي نقد
شرعي لم تزل في العالم والفلوس انما هي اشبه شيء بلا شيء
فتصير المضاف مضاف اليه اللهم اللهم مولانا السلطان
بحسن الشعارة الكريمة ان يانف من ان يكون نقده
مضافا الى غيره وان يجعل نقده تضاف اليه النقود
كما جعل الله تعالى اسمه الشريف يضاف اليه اسم كل امين
رعيته بل كل ملك من مجاوري ملكه والامر في ذلك
سهل ان شا الله تعالى وذلك انه يبرز المرسوم الشريف
لموالينا قضاة القضاة اعز الله بهم الدين ان يلزموا
شهود الحوانيت بان لا يكتبوا سجل ارض ولا اجارة دار
ولا صداق امراة ولا مسطور حدين الا ويكون المبلغ
من الدراهم المؤيديه ويبرز ايضا للناظر في الحسبة
الشريفه ان يلزم الدلالين بساير الاسواق ان لا يناد
على شيء من المبيعات سواء قل او جل الا بالدراهم
المؤيديه ويبرز ايضا للدواوين السلطانيه ودواوين
الامرا والاوقاف ان لا يكتبوا في دفاتر حساباتهم متحصلا
ولا مصروفا الا من الدراهم المؤيديه فتصير الدراهم
المؤيديه ينسب اليها ما عداها من النقود كما جعل
الله مولانا السلطان عز نصره يضاف اليه ويتشرف به

كل من انتسب أو انتمى اليه والله اعلم **واما الفلوس** فانه لم
تزل سنة الله في خلقه وعادته المستمرة منذ كانت الخلافة
الى ان حدثت الحوادث والمحن بمصر منذ سنة ست وثمانمائة
في جهات الارض كلها عند كل امة من الامم كالفرس والروم
وبني اسرائيل واليونان والقبط والنبط والتبابعة واقيال
اليمن والعرب العاربة والعرب المستعربة ثم في الدولة
الاسلامية من حين ظهورها على اختلاف دولها التي اقامت
بدعوتها كبني امية بالشام والاندلس وبني العباس بالعراق
والعلويين بطبرستان وبلاد المغرب وديار مصر والشام
وبلاد الحجاز واليمن ودولة الديلم بني بويه ودولة الترك
بني سلجوق ودولة الاكراد بمصر والشام ودولة المغل
ببلاد المشرق ودولة الاتراك بمصر والشام ودولة
بني مرين بالمغرب ودولة بني نصر بالاندلس ودولة
بني حفص بتونس ودولة بني رسول باليمن ودولة بني
قيرو زمتاد بالهند ودولة بني الحبشة ودولة
تيمور لنك بسمرقند ودولة بني عثمان بالجانب الشمالي
والسر في ان التي تكون اثمانا للمبيعات وقيم للاعمال
انما هي الذهب والفضة فقط لا يعلم في خبر صحيح ولا سقيم
عن امة من الامم ولا طايفة من طوايف البشر انهم
اتخذوا ابدا في قديم الزمان ولا حديثه نقدا غيرهما
الا انه لما كانت في المبيعات محقرات تقل عن ان تباع

بدرهم

بدرهم أو بجزء منه احتاج الناس من اجل هذا في القديم والحديث
من الزمان الى شيء سوى الذهب والفضة يكون بازاء تلك
المحقرات ولم يسم ابدا ذلك الشيء الذي جعل للمحقرات نقدا
البتة فيما عرف من اخبار الخليقة ولا اقيم قط بمنزلة احد
النقدين **واختلفت مذاهب البشر** وارآوهم فيما جعلوه
بازاء تلك المحقرات **ولم يزل** بمصر والشام وعراقي العرب
والعجم وفارس والروم في اول الدهر وآخره ملوك هذه الاقاليم
لعظمهم وشدة باسهم ولعزة ملكهم وكثرة شاؤهم وخشم وانة
سلطانهم يجعلون بازاء هذه المحقرات نحاسا يضربون منه
السبر تطعا صغارا التي تلوسا لشراء ذلك ولا يكاد يوجد
منها الا اليسير ومع ذلك فانها لم تقم ابدا في شيء من هذه
الاقاليم بمنزلة احد النقدين قط **وقد كانت الامم** في
الاسلام وقبله لهم اشياء يتعاملون بها بدل الفلوس كالبيض
والكسر من الخبز والورق ولحا الشجر والودع الذي يستخرج
من البحر ويقال لها الكوده وغير ذلك **وقد** استقصيت
ذكره في كتاب اغاثة الامه بكشف الغمه **وكانت الفلوس**
لا يشتري بها شيء من الامور الجليله وانما هي لنفقات الدور
ومن امعن النظر في اخبار الخليقة عرف ما كان الناس فيه
بمصر والشام والعراق من رخاء الاسعار فيصرف الواحد
العدد اليسير من الفلوس في كفاية يومه **فلما كانت ايام**
محمود بن علي استادار الملك الظاهر برقوق

استكثر من الفلوس وصارت الفرنج تحمل النحاس الاحمر رغبة في
تأييده واستمر الضرب في الفلوس عدة اعوام والفرنج تاخذ
ما امكنها من الدراهم الى بلادهم واهل البلد تسبكها لطلب الفايده
حتى عزت وكادت تفقد وراجت الفلوس رواجا عظيما
حتى نسب اليها سايير المبيعات وصار يقال كل دينار بكذا
من الفلوس وتالله ان هذا الشيء يستحي من ذكره لما فيه
من عكس الحقايق الا ان الناس لطول تمرنهم عليه الفوه
اذ هم ابناء العوايد والافهو في غاية القبح والمرجو ان ينزيل
الله تعالى عن بلاد مصر هذا العار بحسن السفارة الكريمه
وارجو ان شا الله ان يكون الامر فيه هينا وذلك ان ينظر
الى النحاس الاحمر القرص المجلوب من بلاد الفرنج كم سعر القنطار
منه ويضاف الى ثمن القنطار جملة ما يصرف عليه بدار الضرب
الى ان يصير فلوسا فاذا اجمل ذلك عرف كم يصرف لكل دينار
من الفلوس واذا عرف كم كل دينار منها عرف بكم كل درهم
مؤيدي وفي هذا سر شريف وهو انه من استقرا سير
فضلا الملوك فانه يجدهم يا نفون ان يبقى لخير ذكر ويحضون
على تقريرهم بالمجد فاذا ضربت هذه الفلوس صار نقد الناس
ما بين درهم مؤيدي وفلوس مؤيديه وكفاك اشارة
وتنبيها على شرف بقاء الذكر مدى الدهر قول الله تعالى
عن ابرهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه واجعل لي لسان
صدق في الاخرين وقوله تعالى في معرض الامتنان على نبينا

محمد

محمد صلى الله عليه وسلم وانه لذكر لك ولقومك واستدل بهذه الآيه
على اختصاص قريش بالخلافه وقوله تعالى ورفعنا لك ذكرك
وهذه رتبة لا يرغب عنها الا خسيس القدر وضيع النفس
ومقام الملوك يجل عن ان يشاركهم احد في رتبة عز
او منصب رفعة واني لارجو ان يصلح الله بحسن سفارتكم
ما قد فسد ان شا الله تعالى ولولا خوف الاطاله
لذكرت ما كان من ضرب الملوك للفلوس وانها لم تزل بالعدد
الى ان امر الامير يلبغا السالمي رحمة الله عليه ان تكون
بالميزان وذلك في سنة ٨٠٦ وللبلاد قوانين وعوايد
متى اختلت فسد نظامها والله تعالى يختم بخير اعمالنا
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

كتبه بيده الفانيه العبد الفقير
الى الله تعالى جعفر بالطف الخفي
يوسف الملقب سبط الحنفي
غفر الله له ولوالديه
واحسن اليهما واليه
ومشايخه
والمسلمين
آمين

تحريرا في يوم الاحد المبارك
خامس عشر جمادى الاولى
من شهور سنة ١٠١٦ ثمان عشرة
والف حميت بخير امين